

Distr.: General
7 August 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والسبعون

البند 71 (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان،
بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق
الإنسان والحريات الأساسية

مجال الحقوق الثقافية

مذكرة من الأمين العام**

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير المقررة الخاصة في مجال الحقوق
الثقافية، ألكسندرا زانتاكي، وفقا لقرار مجلس حقوق الإنسان 5/55.

* A/79/150

** قُدم هذا التقرير بعد الموعد النهائي لتضمينه أحدث المعلومات.



الرجاء إعادة استعمال الورق

300824 220824 24-14354 (A)



تقرير المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية، ألكسندرا زانثاكي

الحق في المشاركة في الأنشطة الرياضية

موجز

يقدم هذا التقرير إلى الجمعية العامة عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 5/55. وفيه تتناول المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية، ألكسندرا زانثاكي، الحق في المشاركة في الأنشطة الرياضية بوصفه عنصراً هاماً من عناصر الحق في المشاركة في الحياة الثقافية، وتلفت الانتباه إلى العقبات التي تعترض إعماله وتوضح التزامات الدول ومسؤوليات الرابطات الرياضية في ما يتعلقه، وتسلط الضوء على أمثلة إيجابية وملموسة لاستفادة الجميع دون استثناء من الأنشطة الرياضية والمشاركة فيها.

المحتويات

الصفحة

4	أولا - مقدمة
5	ثانيا - الرياضة بوصفها شكلا من أشكال التعبير الثقافي
7	ثالثا - حق المشاركة في الأنشطة الرياضية من منظور القانون الدولي
7	ألف - الإطار الدولي لحقوق الإنسان
9	باء - أصحاب الحقوق والمكلفون بمسؤوليات
10	جيم - معنى المشاركة
12	دال - الحدود التي يخضع لها الحق في المشاركة في الأنشطة الرياضية
13	رابعا - معوقات وانتهاكات الحق في المشاركة في الألعاب الرياضية
13	ألف - القوالب النمطية الجسدية والتحيزات ذات الصلة
16	باء - التمييز في التمتع بحق المشاركة في النشاط الرياضي
25	جيم - سلامة الرياضيين وأصحاب المصلحة والمشجعين وأمنهم
26	خامسا - الاستنتاجات والتوصيات

أولا - مقدمة

- 1 - تشكل الرياضة جانبا مهما من جوانب حياتنا المشتركة. وكما أشار مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان: "الرياضة هي لغة مشتركة للإنسانية، مثلها مثل حقوق الإنسان. وكلاهما، في جوهره، يعزز العدالة والاحترام وتكافؤ الفرص للجميع. وكلاهما يتمتع بقوة تحويلية لإحداث تغيير مجتمعي وحفز الاندماج وتعزيزه"⁽¹⁾.
- 2 - بيد أن لغة حقوق الإنسان ومعايير حقوق الإنسان ظلت لفترة طويلة غير مستخدمة بشكل كافٍ وشامل في عالم الرياضة على الرغم من آثارها الإيجابية المهمة. ويرجع ذلك جزئياً إلى طبيعة الرياضة، التي تدفع الممارس إلى أن يبذل من الجهد ما يتجاوز قدراته النفسية والجسدية، وإلى الترابط الوثيق بين الاتحادات الرياضية، التي لا تشجع على التدقيق الخارجي، وإلى الفهم الفضفاض لمبدأي "استقلال الرياضة" و "الحياد الرياضي". إن الأصوات التي تعالت للمطالبة برياضة أكثر شمولاً للجميع، والقلق المعرب عنه من استمرار الممارسات التمييزية وانتهاكات حقوق الإنسان في سياق الأحداث الرياضية الكبرى، وتعزيز معايير حقوق الإنسان، بما في ذلك ما يسري من تلك المعايير على المؤسسات التجارية والشركات، كل ذلك قد أدى في الآونة الأخيرة إلى إعادة توجيه التركيز إلى العلاقة بين الرياضة وحقوق الإنسان.
- 3 - ومن المهم اعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان في مجال الرياضة. فالرياضة تخضع لمعايير حقوق الإنسان، وعلى الدول التزامات قانونية باحترام حقوق الإنسان في مجال الرياضة وحمايتها وإعمالها. ودعا مجلس حقوق الإنسان في قراره 25/54 إلى عالم لممارسة الرياضة خالٍ من العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وقد أشار كل من المفوض السامي ونائبة المفوض السامي مؤخراً إلى الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان في مجال الرياضة ودعيا إلى مزيد من التدقيق⁽²⁾.
- 4 - ويجب أن تتنوّأ الرياضة مكانتها الصحيحة، كجزء من حياتنا الثقافية، من خلال الأنشطة والفعاليات التي تؤثر على البرامج والمؤسسات والهياكل الثقافية داخل الدول وفيما بينها. ويندرج الحق في المشاركة في الأنشطة الرياضية، سواء أكانت على مستوى القاعدة الشعبية، أو الهواة أو المحترفين أو النخبة⁽³⁾، ضمن الحقوق الثقافية، التي تُعرّف على أنها حقوق تتعلق بالهويات وأساليب الحياة. ومن الضروري أن يتم استخدام نهج الحقوق الثقافية لمناقشة التحيز في مجال الرياضة، والنظر في تحديد من يجلس على طاولة القرار للبت في أمر المسارات التي يجب أن تتخذ في مجال الرياضة، ومعرفة المستفيدين من الرياضة، والمتضررين منها، وكيفية الحد من مخاطر انتهاكات حقوق الإنسان بطريقة مناسبة ثقافياً، وتعزيز الفوائد التي يمكن أن تعود بها الرياضة على الأفراد والمجتمعات.
- 5 - ويؤكد التركيز على الرياضة أهمية تعريف مصطلح "الحقوق الثقافية" تعريفاً شاملاً. وقد اعتبرت الولاية المعنية بمجال الحقوق الثقافية، منذ إنشائها، أن الثقافة تتألف من القيم والمعتقدات والقناعات واللغات والمعارف والفنون والمؤسسات وأساليب الحياة التي من خلالها يبلور الأشخاص، كل منهم بمفرده أو مع

(1) انظر www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2024/07/high-commissioner-addresses-panel-promoting-human-rights-through.

(2) انظر، على التوالي، www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2023/12/advancing-human-rights-sports-can-catalyze-social-transformation-human-rights و www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2023/07/sport-and-human-rights.

(3) مساهمة مركز الرياضة وحقوق الإنسان.

جماعة، وكذلك مجموعات الناس، المفاهيم المتعلقة بإنسانيتهم ورؤيتهم للعالم والمعاني التي يصفونها على وجودهم، ويصيغون من خلالها هذه المعاني وتلك المفاهيم. ولا شك أن الرياضة تشكل جزءاً من الثقافة وفق هذا التعريف. ولا يعني استبعاد الرياضة من دائرة الثقافة سوى إهمال تأثيرها على الهويات وأساليب الحياة، والإضرار بالأفراد والمجتمعات.

6 - وعقدت المقررة الخاصة، لدى إعداد التقرير، مشاورات للخبراء نظمتها جامعة برونييل لندن، التي توجه إليها المقررة خالص الشكر⁽⁴⁾. كما أجرت مشاورات فردية مع الرياضيين وخبراء الرياضة والمجتمع المدني. وشاركت المقررة الخاصة في مناقشات عامة وأكاديمية وفي محافل الأمم المتحدة. ووُزِعَ استبيان على نطاق واسع في نيسان/أبريل 2024 لجمع الآراء والخبرات؛ وورد 38 رداً⁽⁵⁾.

ثانياً - الرياضة بوصفها شكلاً من أشكال التعبير الثقافي

7 - الرياضة هي شكل من أشكال النشاط البدني أو اللعب. وهي ليست بنفس الأهمية أو القيمة بالنسبة للجميع. فممارسة الرياضة بالنسبة للبعض هي جزء من نمط حياتهم وروتينهم الصحيين، وهي طريقة للوقوف على نقاط قوتهم وضعفهم. وتشكل التربية البدنية والأنشطة البدنية بالنسبة للأطفال جزءاً أساسياً من النمو، ومعرفة إمكانات الجسد ومواطن قصوره، وتعزيز التنشئة الاجتماعية، وتوسيع الآفاق وتشكيل الشخصية. وبالنسبة للبعض الآخر، تمثل الأنشطة الرياضية المنظمة عرضاً أو أداءً أو مسابقة تحكمها قواعد، يمكنهم من خلالها مشاهدة قدرات الآخرين وتشجيعهم وبناء شعور مشترك بالفخر. وهي بالنسبة لفئة ثالثة تمثل عملهم وحياتهم. وتمنح الرياضة الكثيرين شعوراً بالانتماء، فهي تجعلهم يشعرون أنهم جزء من فريق يلتقي أعضاؤه بشكل منتظم. ويمكن أن تعزز المشاركة في الأنشطة الرياضية المواطنة النشطة والعمل التطوعي واستنهاض المجتمعات المحلية، مما يعزز المسؤولية الاجتماعية والمشاركة المدنية. وتمثل هذه المشاركة بالنسبة للمجتمعات المحلية في جميع أنحاء العالم مسألة هوية واعتزاز؛ فمن خلال الرياضة يمكن أن يطالب أبناء هذه المجتمعات بالاحترام وإعمال حقوقهم. وتقوم الرياضة في بعض الحالات بإضفاء طابع طقوسي على الخصومات والتوترات وإيجاد قنوات لتسويتها، حيث توفر مساحة مخصصة محكومة بقواعد راسخة لتسوية المواجهات بطريقة منظمة.

8 - وتساهم الرياضة في تشكيل هويتنا أيضاً كان ما تمثله في حياة أي منا، سواء كان مشاركاً في الرياضة الشعبية، أو رياضياً هاوياً أو محترفاً، أو حكماً، أو مدرباً، أو مسؤولاً، أو متطوعاً، أو فرداً من الجمهور⁽⁶⁾.

9 - وتهدف ممارسة الرياضة، خاصة على مستويات النخب، إلى اختبار جسم الإنسان. فقد لعبت على مر القرون دوراً في وضع تمثيلات للجسد لا تقتصر على قدراته بل تشمل أيضاً جمالياته، وروجت لمثلٍ بعينها. فالتعرض المستمر للصور المثالية يمكن أن يؤدي إلى عدم الرضا عن الجسد، خاصة بين المراهقين

(4) قوائم المشاركين موجودة على الصفحة الشبكية للولاية على الرابط www.ohchr.org/en/calls-for-input/2024/call-input-right-participate-sports.

(5) المساهمات الواردة موجودة على الصفحة الشبكية للولاية المذكورة أعلاه ويشار إليها فيها باسم الطرف المعني الذي قدمها.

(6) مساهمة مركز الرياضة وحقوق الإنسان.

والشباب⁽⁷⁾، ويمكن أن يجعل تقبل الشيخوخة والإعاقات أمراً صعباً⁽⁸⁾. ومن خلال تشجيع التركيز على الصحة وتحسين المهارات والنمو الشخصي بدلاً من التركيز على الأهداف الجمالية البحتة أو الأهداف القائمة على الأداء، يمكن أن يساعد المدربون والآباء والأقران في بناء صورة إيجابية للجسد بين الشباب.

10 - وتضرب الأنشطة والألعاب البدنية بجذور راسخة في التقاليد والممارسات الثقافية والتاريخ الثقافي في جميع أنحاء العالم. وغالباً ما تكون بمثابة جسر لنقل الثقافة تنتقل عبره القيم والمعايير والسلوكيات من جيل إلى آخر. ففي كينيا على سبيل المثال، حولت ألعاب الماساي⁽⁹⁾ الأولمبية ألعاب المحاربين التقليدية إلى أنشطة رياضية تهدف إلى الحفاظ على الحياة البرية والحد من النزاع بين القبائل. والهدنة الأولمبية هي فترة مكرسة لوقف الحروب والالتقاء السلمي بين الرياضيين للتنافس في مجال الرياضة، وهي تعبير ممتاز عن كيفية تجسيد الرياضة لقيمة السلام. ويمكن أن تصبح أماكن ممارسة الرياضة، مثل الملاعب والساحات، معالم ثقافية مهمة، مرتبطة بتاريخ وهوية مجتمع أو أمة معينة. فهي بمثابة أماكن لتجمع الناس للاحتفال بترانيمهم الثقافي المشترك، وكذلك لخلق ذكريات وتقاليد جديدة.

11 - ويمكن أن تستعين السلطات الوطنية والمحلية بتعزيز البرامج الرياضية المتنوعة ثقافياً من أجل الاستثمار في التعددية واستيعاب الجميع والاندماج المجتمعي، والاعتراف بالتنوع والتماسك الاجتماعي والاحتفاء بهما. ويمكن بناء جسور للتفاهم عن طريق إنشاء برامج بالاشتراك مع مختلف المجتمعات المحلية تضم أنشطة رياضية معهودة في تلك المجتمعات، ولكنها أقل شهرة في السياق الوطني الأوسع. ومن الأمثلة على ذلك البرامج التي تدعم لعبة سيباك تاكراو أو كابادي في المجتمعات المحلية في جنوب آسيا بما في ذلك في الهند⁽¹⁰⁾. ويمكن أن تساعد المبادرات التثقيفية التي يتم من خلالها التعريف بالأهمية الثقافية للعديد من الرياضات في تعزيز التفاهم والاحترام بين المجموعات المتنوعة ويمكن إدراجها في المناهج الدراسية أو جهود التوعية المجتمعية. ويمكن أن تعزز الرياضة أيضاً إقامة التحالفات والتعاون، وأن تساعد على تحقيق أهداف أخرى، مثل إنشاء مجلس الرياضة التابع للاتحاد الأفريقي، الذي يهدف إلى تعزيز التنمية من خلال الرياضة، وذلك عن طريق تعزيز المساواة بين الجنسين وفاعلية المرأة، على سبيل المثال⁽¹¹⁾. وتمنحنا الرياضة إحساساً بعالمنا وتعزز التبادل الثقافي بين الناس الذي بدونه ما كانوا ليلتقوا أو يقضوا وقتاً بعضهم مع بعض.

12 - والرياضة كمنظومة يمكن النظر إليها في حد ذاتها على أنها إطار ثقافي، له قواعده وتقاليده وأعرافه غير المعلنة. وتتضمن الرياضة، مثلها في ذلك مثل جميع المنظومات الثقافية، عناصر سلبية، مثل تمجيد المنافسة وتعظيم قيمة الجسد، والتركيز على الفوز وخلق حالة أقرب إلى عبادة الأفراد والأندية. وغالباً ما تحدث انتهاكات حقوق الإنسان في إطار هياكل السلطة هذه. كما أن منظومة الرياضة، مثلها مثل جميع

(7) Marika Tiggemann and Amy Slater, "NetGirls: the Internet, Facebook, and body image concern in adolescent girls", *International Journal of Eating Disorders*, vol. 46, No. 6 (September 2013), pp. 630-633.

(8) Philip Hancock and others, *The Body, Culture and Society: an Introduction* (Open University Press, 2000) و Emmanuelle Tulle, "The ageing body and the ontology of ageing: athletic competence in later life", *Body & Society*, vol. 14, No. 3 (September 2008), pp. 1-19.

(9) <https://biglife.org/maasai-olympics/> نظر

(10) <https://kheloindia.gov.in/> انظر

(11) <https://sportsCouncil.au.int/en/introduction-sport-development> انظر

المنظومات الثقافية، ليست ثابتة بل تتطور وتتغير بمرور الوقت استجابةً للعوامل الثقافية والاجتماعية والاقتصادية الأشمل. فقد أدت العولمة، على سبيل المثال، إلى انتشار بعض الرياضات والقيم الرياضية في جميع أنحاء العالم، مما تسبب في ظهور أشكال وممارسات ثقافية جديدة.

13 - وإذا فهت الرياضة كإطار ثقافي منفصل ومتداخل يتضمن ممارسات تعكس قيم الأفراد والمجتمعات المحلية وهوياتهم وتجاربهم وتشكلها، فإن ذلك يوفر منظوراً أكثر شمولاً ودقة بشأن دور الرياضة وأهميتها في المجتمع، وبشأن التزامات حقوق الإنسان ذات الصلة بها. ولا غنى عن الحق في المشاركة في هذا الإطار الثقافي وتشكيله من أجل الأعمال الكاملة للحق في المشاركة في الحياة الثقافية.

ثالثاً - حق المشاركة في الأنشطة الرياضية من منظور القانون الدولي

14 - لا تنص معاهدات حقوق الإنسان على الحق في المشاركة في الأنشطة الرياضية في حد ذاتها. ويعترف الميثاق الدولي للتربية البدنية والنشاط البدني والرياضة التابع لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) بأن "لكل إنسان الحق الأساسي في التربية البدنية والنشاط البدني والرياضة"⁽¹²⁾. ويحدد الميثاق المنقح إطاراً شاملاً لتعزيز إمكانية مشاركة الجميع في الأنشطة الرياضية على جميع المستويات، دون تمييز من أي نوع، ويؤكد على دور الرياضة في تعزيز الاندماج الاجتماعي والتعليم والصحة. كما يدعو الميثاق الأوروبي للرياضة التابع لمجلس أوروبا الدول إلى تمكين جميع الأفراد من المشاركة في النشاط الرياضي، وإلى "حماية وتطوير الرياضة القائمة على القيم، وهو شرط مسبق لتعظيم الفوائد التي تعود على الفرد والمجتمع من ممارسة الرياضة" وضمان "حماية حقوق الإنسان الواجبة للمشاركين في الأنشطة المتعلقة بالرياضة أو المشاهدين لهذه الأنشطة"⁽¹³⁾. وأكدت اللجنة الأولمبية الدولية في عام 2004 في المبادئ الأساسية للروح الأولمبية المنصوص عليها في الميثاق الأولمبي على أن "ممارسة الرياضة حق من حقوق الإنسان. ويجب أن تتاح لجميع الأفراد إمكانية ممارسة الرياضة، دون تمييز من أي نوع وفي إطار الروح الأولمبية [...]"⁽¹⁴⁾. ومع ذلك، فإن الحق المعترف به في ذلك الميثاق يقتصر فقط على ممارسة الرياضة.

ألف - الإطار الدولي لحقوق الإنسان

15 - توفر العديد من أحكام الإطار الدولي لحقوق الإنسان عناصر أساسية لحماية الحق في المشاركة في الأنشطة الرياضية. ويستتبع الحق في الراحة وأوقات الفراغ المكرس في المادة 24 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حق الجميع في التمتع بوقت للاستجمام خارج العمل.

16 - وقد اعترفت معاهدات حقوق الإنسان ضمناً أو صراحةً بحق فئات معينة من السكان في المشاركة في الأنشطة الرياضية ويعترف في المادة 31 من اتفاقية حقوق الطفل بحق الطفل في الراحة ووقت الفراغ ومزاولة الألعاب وأنشطة الاستجمام والمشاركة بحرية في الحياة الثقافية والفنون. وتؤكد لجنة حقوق الطفل في

(12) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، الوثيقة SHS/2015/PI/H/14 REV، المادة 1. واعتمد الميثاق المنقح في 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2015.

(13) انظر <https://rm.coe.int/recommendation-cm-rec-2021-5-on-the-revision-of-the-european-sport-cha/1680a43914>, art. 1

(14) انظر <https://stillmed.olympics.com/media/Document%20Library/OlympicOrg/General/EN-Olympic-Charter.pdf>

تعليقها العام رقم 17 (2013) على أهمية الرياضة والألعاب لنمو الأطفال ورفاههم. وتتناول اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الحق في المشاركة في الألعاب الرياضية بموجب المادتين 10 (ز) و 13 (ج)، اللتين توجه فيهما الدعوة إلى الدول الأعضاء لإتاحة نفس الفرص للنساء والرجال للمشاركة النشطة في التربية الرياضية والبدنية وفي الأنشطة الترويحية والألعاب الرياضية وجميع جوانب الحياة الثقافية. ويعترف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بالحق في المشاركة في الأنشطة الرياضية في المادة 30 (5)، التي يطلب فيها من الدول ضمان إتاحة الفرصة للأشخاص ذوي الإعاقة لتنظيم الأنشطة الرياضية والترفيهية الخاصة بالإعاقة وتطويرها والمشاركة فيها، وإتاحة الفرصة لهؤلاء الأشخاص للمشاركة في الأنشطة الرياضية العامة على جميع المستويات⁽¹⁵⁾. وتشدد لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في التعليق العام رقم 6 (1995) بشأن كبار السن، في إطار الحق في الصحة البدنية والعقلية، على ضرورة الحفاظ على أساليب حياة صحية، بما في ذلك التدريبات البدنية.

17 - وينص إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية في المادة 31 على أن الشعوب الأصلية لها الحق في الحفاظ والسيطرة على ألعابها التقليدية، وفي حمايتها وتطويرها، وفي الحفاظ والسيطرة على ملكيتها الفكرية لهذا التراث الثقافي والمعارف التقليدية والتعبيرات الثقافية التقليدية وحمايتها وتطويرها.

18 - ويعترف في المادة 22 من ميثاق الشباب الأفريقي بحق كل شاب في الراحة ووقت الفراغ والمشاركة في الرياضة والأنشطة الترفيهية التي تشكل جزءاً من نمط حياة صحي. كما يطلب من الدول "توفير ما يلزم لوصول الشباب والشابات على قدم المساواة إلى الرياضة والتربية البدنية والأنشطة الترفيهية والترويحية وأنشطة أوقات الفراغ" و "إنشاء البنى التحتية والخدمات الملائمة في المناطق الريفية والحضرية لمشاركة الشباب في الرياضة"⁽¹⁶⁾.

19 - وفي عام 2009، تم الاعتراف بشكل عام وصريح بأن الحق في المشاركة في الرياضة جزء من الحقوق الثقافية، استناداً إلى المادة 15 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وقد أكدت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تعليقها العام رقم 21 (2009) صراحة أن الرياضة والألعاب جزء من الحياة الثقافية، وأبرزت أهميتها للإعمال الكامل لحقوق الإنسان. وأشارت اللجنة في الفقرة 13 إلى أن "الثقافة ... تشمل، في جملة أمور، الرياضة والألعاب" وأن "الثقافة تشكل وتبرز قيم الرفاه والحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للأفراد ومجموعات الأفراد والمجتمعات". كما يمكن اعتبار الرياضة والألعاب الرياضية جزءاً من تراث مجتمع أو مجموعة ما، ومن ثم فهي تتطلب نفس الاعتراف والحماية التي تتطلبها أشكال التراث الثقافي الأخرى⁽¹⁷⁾.

20 - وبالنظر إلى ترابط حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة، يمكن أن يسهم الإعمال الكامل للحق في المشاركة في الرياضة أيضاً في التمتع بمختلف حقوق الإنسان الأخرى، بما في ذلك الحق في بيئة صحية⁽¹⁸⁾. وينبغي أن تؤخذ هذه الصلة بعناية في الحسبان.

(15) انظر أيضاً التعليق العام رقم 2 (2014)، الفقرات 44-46.

(16) انظر <https://au.int/en/treaties/african-youth-charter>.

(17) لمزيد من المعلومات عن الالتزامات المتعلقة بالتراث بموجب القانون الدولي، انظر www.ohchr.org/en/special-procedures/sr-cultural-rights/cultural-rights-approach-heritage.

(18) مساهمة جيرو دي لاسو سانت جينييه.

21 - ويجب تنفيذ الصكوك الدولية لحقوق الإنسان دون أي نوع من أنواع التمييز بسبب العرق، أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي، سياسياً كان أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الثروة أو النسب أو أي وضع آخر، كما هو منصوص عليه في المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وتشدد المادة 5 (هـ) '6' من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والمادة 3 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والمادة 30 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على أن لجميع الأشخاص، بغض النظر عن وضعهم أو حالتهم الخاصة، الحق في المشاركة في الحياة الثقافية.

22 - وقدمت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في الفقرة 5 من توصيتها العامة رقم 28 (2010) التوضيح التالي: "وعلى الرغم من أن الاتفاقية لا تشير إلا إلى التمييز على أساس الجنس، فإن تفسير المادة 1 مقترنة بالمادتين 2 (و) و 5 (أ) يشير إلى أن الاتفاقية تشمل التمييز الجنساني ضد المرأة... ويتضح تطبيق الاتفاقية على التمييز الجنساني من تعريف التمييز الوارد في المادة 1. ومن ثم، فإن التمييز الجنساني مدرج ضمن أسباب التمييز المحظورة.

23 - والدول ملزمة باتخاذ تدابير إيجابية لضمان إعمال الحق في المشاركة في الرياضة. ويتحدى هذا الالتزام مبدأ "استقلال" الرياضة، والذي يُقال بموجبه إن الدول ينبغي ألا تمارس نفوذاً لا مبرر له في مجال الرياضة. فالدول والهيئات العامة ملزمة بضمان عدم انتهاك الهيئات العامة والخاصة، بما في ذلك الرابطة والهيئات الرياضية، للحق في المشاركة في الأنشطة الرياضية أو أي حق آخر من حقوق الإنسان أثناء ممارسة الرياضة؛ ويجب على الدول، عند الاقتضاء، اتخاذ تدابير إيجابية لضمان إعمال الحق في المشاركة في الرياضة. فالحياد لا يمت بصله لقضايا حقوق الإنسان والمطالبات والحملات المتعلقة بحقوق الإنسان.

باء - أصحاب الحقوق والمكلفون بمسؤوليات

24 - الحق في المشاركة في الأنشطة الرياضية هو حق للجميع، وليس للرياضيين فقط. فجميع الأشخاص لهم الحق في المشاركة في النشاط الرياضي، وبالتالي المساهمة في الحياة الثقافية بطرق مختلفة من خلال الأنشطة البدنية والألعاب الرياضية. وعلى صعيد الرياضة المنظمة، يشمل تعبير "الجميع"، بالإضافة إلى أولئك الذين يمارسون الرياضة على جميع المستويات، المسؤولين التقنيين والمدربين والحكام والمتطوعين والمتفرجين والجهات الراعية والمذيعين والصحفيين والجمهور⁽¹⁹⁾.

25 - والدول هي الجهات الرئيسية المكلفة بمسؤوليات بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وهي ملزمة بضمان إعمال الحق في المشاركة في الرياضة في نطاق المناطق التي لها ولاية عليها، واتخاذ تدابير محددة وواضحة لضمان هذا الإعمال. ويتعين على الدول التي توجد فيها رابطة رياضية دولية أن تتخذ الخطوات اللازمة لمنع انتهاك تلك الرابطة لحقوق الإنسان في الخارج⁽²⁰⁾. وفي الوقت نفسه، تنطبق المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان على جميع مؤسسات الأعمال، سواء العابرة للحدود الوطنية أو غيرها، بغض النظر عن حجمها والقطاع الذي تنتمي إليه وموقعها وملكيته وهيكلها.

(19) انظر المنظومة المقترحة لمركز الرياضة وحقوق الإنسان (www.sporhumanrights.org/what-we-do/sports-ecosystem/).

(20) انظر الفقرة 26 من التعليق العام رقم 24 (2017) للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، و International Court of Justice, *Corfu Channel case* (محكمة العدل الدولية، قضية قناة كورفو).

وينبغي أن تحترم مؤسسات الأعمال التجارية حقوق الإنسان. وهذا يعني أنه يجب عليها تجنب التعدي على حقوق الإنسان الواجبة للآخرين ومعالجة الآثار الضارة بحقوق الإنسان التي تعنى بها⁽²¹⁾.

جيم - معنى المشاركة

26 - يعد شرط أن تكون المشاركة مناسبة ثقافيًا ضروريًا لجميع الأنشطة الثقافية، بما في ذلك الرياضة. فلا معنى للمشاركة إذا لم تكن جزءًا من السياق الخاص لصاحبها وإذا لم تأخذ في الاعتبار الأشخاص وهوياتهم وقيمهم وتطلعاتهم ومواردهم.

27 - وقد بلورت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مفهوم المشاركة في الحياة الثقافية بكونه يعني الحق في المشاركة في الحياة الثقافية والوصول إليها والمساهمة فيها.

1 - إمكانية الوصول

28 - تعني المشاركة، في مجال الرياضة، تقليديًا تمكن الجميع من ممارسة الرياضة، دون تمييز من أي نوع.

29 - ويجب ألا تستخدم الموارد المحدودة للدول لتبرير الحرمان من الحق في ممارسة الرياضة: فالمادة 2 (1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تقتضي من كل الدول الأطراف اتخاذ ما يلزم من الخطوات لإعمال الحقوق المنصوص عليها في العهد مستخدمة في ذلك "أقصى ما تسمح به مواردها المتاحة"، في حين تقتضي المادة 2 (2) من الدول الأطراف تعزيز تلك الحقوق وإعمالها دون تمييز. وحيثما وجدت تفاوتات تؤثر على فئات معينة من السكان، يجب على الدول اتخاذ تدابير فورية ودقيقة وإيجابية لضمان المساواة في إمكانية ممارسة الرياضة.

30 - ويشمل الوصول إلى الأنشطة الرياضية إمكانية الوصول المادي إلى المرافق والمعدات الرياضية سواء لممارسة الرياضة أو لمشاهدة الألعاب الرياضية. ويشمل ذلك توفير ملاعب تدريب عامة ومعدات للجميع مجانًا أو بأسعار معقولة، بالإضافة إلى أنشطة التربية البدنية والأنشطة الرياضية المستمرة عالية الجودة. وقد نما إلى علم المقررة الخاصة حدوث حالات تقوم فيها المجالس المحلية بإغلاق ملاعب كرة القدم ومن ثم تقييد فرصة الأطفال اللاجئين للعب فيها، بحجة أنها ستلتف العشب. وهذه حالات غير مقبولة. كما يساور المقررة الخاصة قلق بالغ إزاء التقارير التي تشير إلى أن النساء يتم فصلهن عن الرجال بل ويمنعن تمامًا من المشاركة في الأنشطة الرياضية، سواء كلاعبات أو متفرجات، باسم ما يسمى بالتقاليد الدينية أو الثقافية. فالمساواة لا يمكن تقييدها باسم الثقافة.

2 - المشاركة

31 - لا يمكن اعتبار الوصول إلى الأنشطة الرياضية منفصلاً عن المشاركة فيها. ويجب إعطاء هذه المشاركة معنى أوسع من مجرد ممارسة الرياضة. فهي تشمل أيضًا المشاركة، دون تمييز، في صنع القرار، وذلك، على سبيل المثال من خلال المشاركة في الرابطة الرياضية؛ ومشاركة الأشخاص في الأعمال التحضيرية للأحداث الرياضية والاجتماعات، كمتطوعين أو كموظفين؛ وفي نشر المعلومات عن الرياضيين

(21) انظر www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Publications/GuidingPrinciplesBusinessHR_EN.pdf.

والفرق الرياضية؛ وفي الجهود المبذولة لضمان تسليط الضوء على الأحداث الرياضية، سواء من خلال وسائل الإعلام المحلية أو من خلال المشاركة في أنشطة المشجعين.

32 - ويمكن أن تساعد خطط العمل الدول على ضمان مستوى معين من مشاركة الجميع في الرياضة، بما في ذلك فئات محددة من السكان، مثل النساء والفتيات، والأشخاص ذوي الإعاقة، والأشخاص الذين يعيشون في فقر أو في مناطق نائية، وكبار السن، والأفراد، والأقليات، والشعوب الأصلية. وتتوقف المشاركة الآمنة والفعالة في كثير من الأحيان على إعمال الحقوق الأخرى، بما في ذلك تلك المتعلقة بالأمن وحماية البيئة والتعليم.

33 - كما أن للشعوب الأصلية الحق في الحفاظ على رياضاتها الخاصة وممارستها وتطويرها، بما في ذلك عن طريق اتخاذ القرارات بشأن الهياكل والعمليات والإجراءات التي تختار تعزيزها من أجل دعم هذه الرياضات⁽²²⁾.

3 - المساهمة

34 - بالإضافة إلى المشاركة في الرياضة، يجب أن يكون لكل شخص الحق في المساهمة في تصميم البرامج المتعلقة بالرياضة وإنشائها وتقييمها، والمشاركة في المناقشات بشأن تطور الرياضة، ومعناها بالنسبة للأفراد والمجتمعات المحلية والمجتمع ككل، والطرق التي تشكل بها الهويات والقيم وأساليب الحياة.

35 - وإذا كان نوع المساهمة ومستواها يختلف من فرد لآخر، فهذا لا يعني أن الحق في المساهمة حكر على الرياضيين والخبراء. فالجماهير وأولياء أمور الرياضيين والأشخاص العاديين يحق لهم المساهمة على مختلف المستويات، دون تقويض الهياكل القائمة للمنظومة الرياضية. ويمكنها لدى القيام بذلك تكملة الهيئات الرياضية بطرق عديدة، مع ضمان أن تلبى تلك الهيئات الرياضية احتياجاتهم واحتياجات المجتمع ككل. ويجب أن تكون البرامج والمرافق الرياضية قابلة للتكيف مع الاحتياجات والتفضيلات المتغيرة للأفراد والمجتمعات المحلية، وكذلك مع السياقات الاجتماعية والثقافية والتكنولوجية المتطورة.

36 - ويفيد مبدأ "استقلال الرياضة" إلى حد كبير كوسيلة لحماية الرياضة من التدقيق والمساءلة الخارجيين. ووفقاً لوجهة النظر هذه، فإن الرياضة وقانون الرياضة (*lex sportiva*) يتمتعان بخصوصية فريدة بحيث يجب أن يكون تدخل الدولة فيهما وتنظيمهما لهما محدوداً⁽²³⁾. ولا يمكن أن يكون هذا المبدأ، الذي تعترف به جهات عديدة، بما في ذلك المفوضية الأوروبية والمجلس الأوروبي والجمعية العامة⁽²⁴⁾، عائقاً أمام إسهام الجميع في تقييم الهياكل والسياسات والممارسات القائمة وتحسينها من خلال المبادرات التي تشارك فيها مختلف القطاعات والأفراد بمساهمات، وتقودها أحياناً. ومن الضروري توفير سبل الانتصاف من التجاوزات والانتهاكات المعترف بها لضمان إيصال أصوات الجميع وأخذها بعين الاعتبار.

(22) إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، المواد 5 و 11 و 19 و 31.

(23) William Rook and Daniela Heerdt, eds, *The Routledge Handbook of Mega-Sporting Events and Human Rights*, Routledge International Handbooks (Abingdon, United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland, Routledge, 2023), p. 43

(24) انظر قرار الجمعية العامة 6/69، و European Council, Presidency Conclusions of the special meeting held in Lisbon on 23 and 24 March 2000 (www.europarl.europa.eu/summits/lis1_en.htm) و European Commission, White Paper on Sport (2007).

دال - الحدود التي يخضع لها الحق في المشاركة في الأنشطة الرياضية

37 - قد يخضع الحق في المشاركة في الأنشطة الرياضية لحدود بموجب القانون الدولي، مثله في ذلك مثل معظم حقوق الإنسان. ويجب أن تكون هذه الحدود مقررة في القانون وذات هدف مشروع، ومتوافقة مع طبيعة هذا الحق، وضرورية تماماً لتعزيز الرفاه العام في مجتمع ديمقراطي، وفقاً للمادة 4 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ومن ثم يجب أن تكون أي حدود متناسبة، بمعنى أنه يتعين اتخاذ أقل التدابير تقييداً عندما يجوز فرض عدة أنواع من الحدود.

38 - وبناءً على ذلك، يجب إخضاع الحدود التي تفرض على الحق في المشاركة في الرياضة استناداً إلى بعض التفسيرات المتعلقة بالأخلاق والنظام العام لتحليل دقيق لضمان استيفائها العتبة المذكورة أعلاه وكفالة اتخاذ أقل التدابير تقييداً قبل التقييد الفعلي لمشاركة بعض الأشخاص في الأنشطة الرياضية.

39 - وبموجب المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، يجوز إخضاع الحق في حرية التعبير لبعض القيود التي ينص عليها القانون والتي تكون ضرورية لاحترام حقوق الآخرين، أو سمعتهم، أو لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة. وبموجب المادة 20، يحظر القانون أية دعاية للحرب، وكذلك أية دعوة للكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف. وتوفر خطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف (A/HRC/22/17/Add.4، التذييل) توجيهات ثابتة بشأن كيفية حماية وتعزيز الحق في حرية الرأي والتعبير بالاقتران مع مكافحة التمييز والتحريض على الكراهية. وتشدد المقررة الخاصة على أن القوالب الفنية والرموز من قبيل الرايات والبدلات الرسمية والعلامات واللافتات، هي من أشكال التعبير المشروعة التي لا يمكن تقييدها إلا في حالات نادرة، كما هو مبين أعلاه.

40 - وتنص المادة 4 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري على أن تعلن الدول، مع المراعاة الحقة للمبادئ الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، اعتبار كل نشر للأفكار القائمة على التفوق العنصري أو الكراهية العنصرية، وكل تحريض على التمييز العنصري وكل عمل من أعمال العنف أو تحريض على هذه الأعمال يرتكب ضد أي عرق أو أية جماعة من لون أو أصل إثني آخر، وكذلك كل مساعدة للأنشطة العنصرية، بما في ذلك تمويلها، جريمة يعاقب عليها القانون.

41 - وترسي هذه النصوص المختلفة معايير تحديد القيود الممكنة للحق في المشاركة في الرياضة، ووضع القواعد التي قد تحد من خطاب الكراهية والدعوات إلى العنف من جانب المشجعين وغيرهم في مجال الرياضة.

42 - وينبغي أن تضع أيضاً السلطات العامة والهيئات الرياضية قواعد تحد من المشاركة في الألعاب الرياضية لأسباب تتعلق بالسلامة والأمن، وذلك، على سبيل المثال، عن طريق تقييد عدد الجمهور، أو فرض قيود على الملابس المقبولة للاعبين لتجنب الإصابات، مع مراعاة نفس عتبة حقوق الإنسان، وأن يتم تنقيح هذه القواعد بشكل منتظم لضمان استمرارها في خدمة هدف مشروع وتشكيلها ضرورة قصوى لتعزيز الرفاه العام.

43 - والمشاركة في الرياضة حق مكفول. ويزعم البعض أن المشاركة في الرياضة "امتياز" على أساس أن هيئات الإدارة الرياضية تحدد معايير أهلية الرياضيين أو المسؤولين للمشاركة في مسارات الرياضة التنافسية، وأن الأندية والرابطات المحلية المعنية تتولى إدارة المشاركة في هذه المسارات على المستويات

الشعبية. وبإدنى ذي بدء، فإننا ما زلنا بصدد الإشارة إلى حق، حيث إن لكل شخص الحق في المنافسة على استيفاء تلك المعايير. وثانيًا، لا يحول الاتصاف بخصائص محددة الحق إلى امتياز: فحقوق المرأة تنطبق على النساء فقط، ولكنها تظل حقوقًا وليست امتيازات. ثالثًا، يتطلب الحق في المشاركة في الألعاب الرياضية أن تكون معايير الأهلية واضحة ومتسقة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك مبادئ عدم التمييز والمساواة. وفي حالة نشوب خلافات، يجب أن يقع عبء الإثبات على الطرف الذي يضع القاعدة، وليس على ضحايا التمييز المزعومين⁽²⁵⁾.

44 - ويجب ألا تضر الدرجة العالية الحالية من الاستقلالية والتنظيم الذاتي في مجال الرياضة بحقوق الإنسان. ومن الواضح أن ضمان تطبيق معايير حقوق الإنسان في الرياضة هو جزء من التزامات حقوق الإنسان الواقعة على عاتق الدول وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة. والمقررة الخاصة مقتنعة بضرورة بذل المزيد من الجهود لضمان الوفاء بهذه الالتزامات الواقعة على عاتق الدول، ووجود سبل انتصاف واضحة وفعالة من مرتكبي أي انتهاكات من هذا القبيل⁽²⁶⁾.

رابعاً - معوقات وانتهاكات الحق في المشاركة في الألعاب الرياضية

ألف - القوالب النمطية الجسدية والتحيزات ذات الصلة

1 - القوالب النمطية الجنسانية

45 - يلعب التقاطع بين المنظور الجنساني والرياضة دورًا حاسمًا في تشكيل التصورات المتعلقة بصورة الجسم. وكما ذكرت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، "يشير نوع الجنس إلى التوقعات والافتراضات الثقافية المتعلقة بالسلوك والتصرفات وسمات الشخصية، والقدرات البدنية والعقلية للرجال والنساء، ويرتكز ذلك فقط على هويتهم كرجال أو نساء"، ويؤثر على حق المساواة بين الرجل والمرأة في التمتع بحقوقهما⁽²⁷⁾. وبالنسبة للرجال، تركز الرياضة عادةً على العضلات والقوة والقدرة على التحمل. وفي المقابل، غالبًا ما تتعرض النساء اللاتي يمارسن الرياضة لضغوط من أجل الحفاظ على التوازن بين الميول الرياضية والأنوثة التقليدية، مما يؤدي إلى تولد علاقة معقدة مع صورة الجسد⁽²⁸⁾. ويتخذ هذا الصراع طابعًا أكثر وضوحًا لدى الرياضيات الإناث؛ فعندما تصبح أجسادهن أقوى عضلات وأصلب عودًا، قد يجدن أنفسهن عرضة للرقابة في قطاع الرياضة، بينما يزداد بعدهن عن المعايير الاجتماعية المتعلقة بالأنوثة.

46 - وتشكل القوالب الاجتماعية الراسخة حول مجالات التخصص الرياضي طرقًا إضافية لإخضاع مشاركة المرأة في الرياضة للتحيز والرقابة. وقد تختلف الرياضات التي تعتبر أكثر ملاءمة للرجال دون

(25) انظر الرأي الذي اعتمدته لجنة القضاء على التمييز العنصري بموجب المادة 14 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، بشأن البلاغ رقم 2016/60 (CEDR/C/103/D/60/2016) والآراء التي اعتمدها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بموجب المادة 7 (3) من البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بشأن الرسالة رقم 2019/143 (CEDAW/C/77/D/143/2019).

(26) مساهمة مركز الرياضة وحقوق الإنسان.

(27) التعليق العام رقم 16 (2005) للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الفقرة 14.

(28) Vikki Krane and others, "Living the paradox: female athletes negotiate femininity and muscularity", *Sex Roles*, vol. 50, Nos. 5-6 (March 2004), pp. 315-329.

النساء من بلد إلى آخر، ولكن هذه الاختلافات تؤثر بالتأكيد على حرية الأفراد في اختيار الرياضة التي يفضلونها. وفي سياقات معينة، يُنظر إلى رياضات مثل الرغبي أو الملاكمة على أنها أكثر "ذكورية"، في حين يعتبر التزلج الفني على الجليد والباليه "أنثويين". وقد تواجه النساء والرجال المشاركون في مجالات رياضية مرتبطة بالجنس الآخر السخرية والترهيب والرفض من جانب أصدقائهم وعائلاتهم. وقد يؤدي اختيار تلك المجالات في بعض الحالات إلى التشكيك علناً في نوع جنس هؤلاء المشاركين أو ميولهم الجنسية وما ينتج عن ذلك من تهميشهم استناداً إلى تلك الشكوك.

47 - وفي عام 2023، اعتمدت المقررة الخاصة، بالاشتراك مع الخبير المستقل المعني بالحماية من العنف والتمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية، والفريق العامل المعني بالتمييز ضد النساء والفتيات، والمقررة الخاصة المعنية بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، والفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، موقفاً سياساتياً فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان في مجال الرياضة دون تمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية والخصائص الجنسية⁽²⁹⁾. وفي هذا الموقف السياسي، يحث المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة على مواصلة تفكيك القوالب النمطية الجنسية التي استمرت لعقود من الزمن، ومراقبة المعايير الجنسانية في قطاع الرياضة.

2 - القوالب النمطية العرقية

48 - بالإضافة إلى نوع الجنس، تتأثر صورة الجسد والتوقعات الرياضية في مجال الألعاب الرياضية بشدة بالقوالب النمطية العرقية التي تؤثر بشكل كبير على نظرة الأشخاص لأنفسهم ونظرة الآخرين إليهم عند مشاركتهم في الأنشطة الرياضية.

49 - وغالباً ما يواجه المنحدرون من أصل أفريقي قوالب نمطية تؤكد على مقدرتهم البدنية الطبيعية بينما تقلل من شأن قدراتهم الذهنية. ويمكن أن يكون لصورة "الرياضي بالفطرة" النمطية تأثير مزدوج: فبينما قد تبدو لأول وهلة مجاملة، فهي تعزز النظرة الضيقة لقدرات هؤلاء الأشخاص، حيث تركز على أجسادهم بدلاً من التركيز على مهاراتهم أو ذكائهم أو أخلاقيات العمل لديهم⁽³⁰⁾. ومن ثم يؤدي القالب النمطي إلى تشييد صورة نمطية يتعين على المنحدرين من أصل أفريقي أن يكتفوا بسلوكهم وفق ما تقتضيه. وبالإضافة إلى ذلك، قد تواجه النساء السود تحدياً مضاعفاً يتمثل في التصورات المثالية المجنسة والعنصرية عن الجسد، والتي على أساسها يتم إخضاع أجسادهن للتمييز استناداً إلى معايير الأنوثة الخاصة بالنساء البيض والقوالب النمطية الرياضية على حد سواء⁽³¹⁾.

(29) انظر www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/sexualorientation/iesogi/2023-10-31-stm-sogi-policy-en.pdf

(30) John Hoberman, *Darwin's Athletes: How Sport Has Damaged Black America and Preserved the Myth of Race* (Boston, Houghton Mifflin, 1997)

(31) Kristen Harrison and Barbara L. Fredrickson, "Women's sports media, self-objectification, and mental health in Black and white adolescent females", *Journal of Communication*, vol. 53, No. 1 (June 2003), pp. 216–232. انظر أيضاً Patricia Hill Collins, *Black Sexual Politics: African Americans, Gender, and the New Racism* (New York, Routledge, 2004)

50 - وتوجد قوالب نمطية مماثلة في ما يتعلق بأفراد الشعوب الأصلية، الذين يتم تصويرهم أيضًا على أنهم موهوبون جسديًا بالفطرة وكثيرا ما يُطلبون بإلحاح لممارسة الرياضة؛ بيد أن هذه التقييمات الإيجابية لا تمتد لتشمل مهاراتهم القيادية أو الفكرية أو الإدارية في مجال الرياضة⁽³²⁾. وتشبه التحديات الصعبة التي تواجه نساء الشعوب الأصلية نتيجة تقاطع القوالب النمطية العرقية والجنسانية تلك التي تواجه الرياضيات المنحدرات من أصول لاتينية، اللاتي يتعين عليهن في كثير من الأحيان التعامل مع التوقعات الثقافية لمجتمعاتهن المحلية حول الأنوثة وشكل الجسم وحتى أنماط الحياة، بالإضافة إلى توقعات الجماعات الرياضية اللاتي ينتمين إليها⁽³³⁾.

51 - وعلى النقيض من ذلك، غالبًا ما يواجه الأشخاص ذوو الأصول الآسيوية أيضًا قوالب نمطية عرقية تصورهم على أنهم أقل من غيرهم من حيث القدرة البدنية على التفوق الرياضي. وقد أظهرت الدراسات أن المرأة الرياضية الآسيوية لا تزال تُصوّر على أنها رقيقة ورشيقة وخجولة ومطبعة وهشة نفسيًا، بينما تُنسب نجاحاتها إلى مدربيها، أو قادتها الذكور أو آبائها أو أزواجها⁽³⁴⁾. وتؤدي تلك القوالب النمطية إلى إبعادهن عن المشاركة في الرياضات التي تتطلب القوة والقدرة على التحمل، ويمكن أن تؤدي إلى نقص التمثيل في بعض الرياضات، وتساهم في عدم رضا من يتحدون تلك التحيزات عن أجسادهن.

3 - القوالب النمطية العمرية

52 - ثمة تحيزات قوية في العديد من المجالات الرياضية، بشأن القدرات البدنية للأشخاص فوق سن معينة، و ضد مشاركة كبار السن كلاعبين ومشاركين في الأنشطة الرياضية على قدم المساواة.

53 - وثمة تصور سائد عن الرياضة في بعض البلدان يراها نشاطًا يختص به الشباب بالأساس، مما يؤدي إلى نقص الاستثمار في الساحات والبنى التحتية والبرامج التي من شأنها أن تسمح للأشخاص من جميع الأعمار بدوام المشاركة في الأنشطة الرياضية. وكثيرًا ما يواجه كبار السن عوائق بسبب نقص البرامج والمرافق المناسبة لأعمارهم. فعلى سبيل المثال، خلصت دراسة أجريت في أستراليا إلى أن احتمال مشاركة كبار السن في الألعاب الرياضية يقل عن احتمال مشاركة أصحاب الفئات العمرية الأصغر فيها، وأشارت إلى نقص الفرص وإلى القوالب النمطية المرتبطة بالعمر بوصفها عوائق كبيرة⁽³⁵⁾. وغالبًا ما يعاني الرياضيون الأكبر سنًا أيضًا من انخفاض الفرص والدعم فيما يتعلق بالمشاركة في الرياضات التنافسية.

54 - وهذا النقص في الفرص يجعل الحفاظ على نمط حياة صحي ونشط في سن الشيخوخة أكثر صعوبة، مما يعزز القالب النمطي الذي يرى أن كبار السن ينبغي ألا يشاركوا في الأنشطة الرياضية. وتتبع

(32) Nicholas Apoifis, Demelza Marlin and Andrew Bennie, "Noble athlete, savage coach: how racialised representations of Aboriginal athletes impede professional sport coaching opportunities for Aboriginal Australians", *International Review for the Sociology of Sport*, vol. 53, No. 7, pp. 854-868

(33) Christy Greenleaf, "The impact of physical activity on psychological well-being and body image", *Journal of Sport & Exercise Psychology*, vol. 27, No. S1 (January 2005), p. 39

(34) Yue Xue and others, "Media portrayal of sportswomen in East Asia: a systematic review", *International Review for the Sociology of Sport*, vol. 54, No. 8 (December 2019), pp. 989-1004

(35) Claire R. Jenkin and others, "Sport and ageing: a systematic review of the determinants and trends of participation in sport for older adults", *BMC Public Health*, vol. 17 (December 2017), p. 976

بعض الدول، ولا سيما الصين واليابان، سياسات عامة جديرة بالثناء تعزز برامج الأنشطة البدنية المخصصة لكبار السن، وتثبت أن الجميع يمكن أن يواصلوا التمتع بالحق في المشاركة في الأنشطة الرياضية طوال حياتهم، عند توافر البنى التحتية والظروف الملائمة.

55 - ويمكن أن تديم وسائل الإعلام القوالب النمطية الرياضية أو تتحداها. ويمكن أن يعزز الاحتفاء بتنوع الأجسام والمهارات الرياضية النظرة الصحية والإيجابية للجسد عبر جميع الفئات السكانية، مما يساعد على إضفاء طابع عالمي على الحق في المشاركة في الرياضة. والدول ملزمة باتخاذ تدابير للحد من القوالب النمطية التي تشكل تمييزاً أو تقييد نطاق حق الجميع في المشاركة في النشاط الرياضي.

باء - التمييز في التمتع بحق المشاركة في النشاط الرياضي

56 - لا يزال التمييز يمثل عائقاً كبيراً أمام مشاركة العديد من الأشخاص بحرية في الرياضة، مما يقوض الإنصاف والشمولية، فضلاً عن المساواة الفعلية والاحترام. ويجب أن تكون الاستثناءات من حظر التمييز قانونية، وأن يقوم الدليل على أنها ضرورية ويلزم أن تكون متناسبة مع تحقيق هدف مشروع، مثل ضمان المنافسة العادلة.

57 - وكثيراً ما يشار إلى "الجدارة" و "القدرة" كمعيارين معقولين لتقييد المشاركة في الألعاب الرياضية. ويجب رفض فكرة الرياضة باعتبارها "امتيازاً لا حقاً"، لأنها تسمح بالتهاون مع التمييز وتقويض المشاركة في النشاط الرياضي بوصفها حقاً من حقوق الإنسان. وقد يؤدي الاعتراف بأهمية الحق في المشاركة في الرياضة كحق ثقافي إلى تحسين التوازن بين قيمتي التعاون والمنافسة في مجال الرياضة القائمتين على التنوع، بطريقة أكثر توافقاً مع روح حقوق الإنسان.

58 - ولكن متى تكون معايير الانتقاء، ومن ثم الاستبعاد من المنافسة على أساس الأداء، مشروعاً؟. ثمة عنصران يجب أن ينطبقا. أولاً، يجب أن تكون معايير الأهلية موضوعية ومعقولة، ومستندة إلى أدلة علمية أو عناصر أخرى، وأن تخضع باستمرار للتأكيد وإعادة النظر. ويجب ألا تكون بمثابة وجهة تخفي وراءها تمييزاً غير مباشر، وألا تتأثر بالقوالب النمطية أو الاعتبارات السياسية أو الاجتماعية. ثانياً، يجب توفير بيئة مواتية للجميع حتى تتاح لهم الفرصة للوصول إلى عتبة الرياضة التنافسية. ويجب على الدول تهيئة مثل هذه البيئة والحفاظ عليها من خلال ضمان إتاحة الوصول إلى الممارسة اليومية في المدارس والبنى التحتية العامة والمشاركة فيها، والوصول إلى البرامج والمعدات وفرص التدريب، مما يستلزم ضمان الوصول العادل إلى الفرص التنافسية. ومع الإقرار بأن الجميع لن يحققوا نفس النتائج ومستويات الأداء في ممارستهم للرياضة، من المفترض أن تسمح المساواة في الظروف للجميع بتطوير كامل إمكاناتهم.

1 - أوجه عدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية والتمييز على أساس الوضع الاقتصادي

59 - يلعب الفقر دوراً قوياً في الحد من فرص ممارسة الناس للرياضة، بما في ذلك الرياضات التنافسية. وتجعل تكاليف ضمان التغذية الكافية، والتدريب المنتظم، والمعدات عالية الجودة، والوصول إلى المرافق، والسفر في بعض الحالات، من الصعب على الأشخاص ذوي الدخل المنخفض، بما في ذلك الشباب الذين ينتمون لخلفيات محرومة، المشاركة في الرياضة، وتطوير كامل إمكاناتهم ومواهبهم، والحصول على فرصة التفوق في نهاية المطاف.

60 - وتبرهن المساهمات الواردة من الدول على وجود هذه التحديات: تشير غواتيمالا إلى أن القيود الاقتصادية تؤدي إلى صعوبات في الوصول إلى الفرق الرياضية والمدربين المؤهلين وبرامج التنمية الرياضية⁽³⁶⁾. وترى السلفادور أن ارتفاع تكاليف رسوم العضوية والمعدات والزي الرسمي والسفر هي أسباب عدم المساواة في المشاركة في الرياضة⁽³⁷⁾. وخلص استعراض للبلدان ذات الدخل المرتفع إلى أن ارتفاع تكلفة المشاركة في الأنشطة الرياضية قد قلل من المشاركة في الرياضة، لا سيما بين الأطفال⁽³⁸⁾.

61 - وبالنسبة للأشخاص الذين يعيشون في فقر، قد يكون الوقت المتاح لممارسة الرياضة محدودًا أيضًا بسبب الحاجة إلى إعطاء الأولوية لتأمين الدخل أو السلع الأساسية مثل الغذاء والماء والدواء والمأوى. وكثيرا ما يضطر أطفال الأسر الفقيرة في العديد من السياقات إلى العمل لإعالة أسرهم، ومن ثم لا يتاح لهم وقت كاف لممارسة الرياضة والأنشطة الترفيهية. ويقل احتمال مشاركة أطفال الأسر ذات الدخل المنخفض في الأنشطة الرياضية الخارجة عن نطاق المنهج الدراسي بسبب الحاجة إلى إعطاء الأولوية للواجبات المدرسية أو المسؤوليات الأسرية.

62 - وفي كثير من الأحيان تخصص السلطات العامة استثمارات أقل للمناطق التي يعيش فيها ذوو الدخل المنخفض؛ ويترتب على ذلك عدم توافر المرافق والمعدات الرياضية أو توافرها بنوعية رديئة. وقد أشارت السلفادور، والعراق، وغواتيمالا في مساهماتها إلى أن نقص المرافق الرياضية الملائمة والمتاحة للجميع، لا سيما في المناطق الريفية والمجتمعات المهمشة، يحد من مشاركة الناس في الأنشطة الرياضية⁽³⁹⁾. وفي أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، خلص تقرير إلى أن 29 في المائة فقط من المدارس في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى لديها إمكانية الوصول إلى المرافق الرياضية، حيث المناطق الريفية هي الأكثر حرمانًا من الخدمات⁽⁴⁰⁾. وأظهرت دراسة أجريت في الهند أن 4 في المائة فقط من ميزانية الحكومة المخصصة للرياضة مكرسة للبرامج الرياضية المتاحة على مستوى القواعد الشعبية والمجتمعات المحلية⁽⁴¹⁾. وفي العديد من الأحياء ذات الدخل المنخفض في البرازيل، مثل الأحياء الفقيرة (الفافيلا)، تواجه مشاركة الشباب في الرياضة عراقيل بسبب النقص الحاد في المرافق الرياضية العامة والساحات الآمنة، من قبيل الملاعب والصالات الرياضية، التي يمكن أن يلعب فيها الأطفال والشباب⁽⁴²⁾. وبالنسبة للدول الخاضعة

(36) مساهمة غواتيمالا.

(37) مساهمة السلفادور.

(38) Katherine B. Owen and others, "Fair play? Participation equity in organised sport and physical activity among children and adolescents in high income countries: a systematic review and meta-analysis", in *International Journal of Behavioral Nutrition and Physical Activity*, vol. 19, No. 27 (March 2022)

(39) مساهمات السلفادور، والعراق، وغواتيمالا.

(40) منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، حالة أطفال العالم لعام 2019: الأطفال والغذاء والتغذية: النمو السليم في عالم متغير (نيويورك، 2019).

(41) Joanne Clark and Sarthak Mondal, "Sports participation in India: challenges and opportunities" *International Journal of Sport Policy and Politics*, vol. 14, No. 4 (September 2022), pp. 729–741

(42) Marcelo Carvalho Vieira and others, "An analysis of the suitability of public spaces to physical activity practice in Rio de Janeiro, Brazil", *Preventive Medicine*, vol. 57, No. 3 (September 2013), pp. 198–200

لجزءات دولية، يُشار إلى ارتفاع تكاليف المعدات الرياضية نتيجة لهذه الجزاءات بوصفه عاملاً مقيداً لضمان حصول الجميع عليها⁽⁴³⁾.

63 - وعلى نفس المنوال، عادة ما تتركز البرامج الرياضية عالية الجودة والتدريب الجيد النوعية في المناطق الأقرب إلى المركز أو المناطق الغنية. وفي جنوب أفريقيا، يؤدي التناقض الصارخ بين البرامج الرياضية الممولة تمويلًا جيداً في مدارس الأغنياء ونقص الموارد والمدربين المؤهلين في المدارس التي تخدم المجتمعات المحلية ذات الدخل المنخفض إلى إدامة عدم المساواة في المشاركة الرياضية⁽⁴⁴⁾.

64 - وتتوقف المشاركة أيضاً على إمكانية الوصول إلى المرافق الرياضية بأمان. فعندما توجد المرافق الرياضية في مناطق نائية، يصعب على الناس، وخاصة النساء والفتيات، الوصول إلى هذه المرافق وحضور تلك الأحداث بسبب عدم وجود وسائل نقل عام مأمونة وميسورة التكلفة⁽⁴⁵⁾.

2 - التمييز على أساس العرق واللون والأصل الإثني والجنسية

65 - لسوء الحظ، لا تزال العنصرية متفشية في قطاع الرياضة. ويستند الخطاب الذي يتناول الرياضة بوصفها منبراً لحقبة ما بعد العنصرية يقوم على مبدئي الجدارة والإنصاف وساحة تتلاشى فيها أوجه عدم المساواة العنصرية إلى أمثلة محددة للغاية تمثل نخبة الرياضيين المنتمين إلى الأقليات ويقوض التمييز الهيكلي المستمر والحاد في قطاع الرياضة⁽⁴⁶⁾. وربما كان الإقصاء المباشر على أساس اللون أو الهوية الإثنية أو القومية أقل شيوعاً عما سبق، ولكن مازال من الواجب معالجة الإقصاء الصامت. وقد تساءلت وسائل الإعلام عن سبب كون السباح آدم مرعنا هو فقط ثالث فلسطيني حامل لجنسية إسرائيل يشارك في الأولمبياد، لاسيما بالنظر إلى ما ذكرته الدراسات من أنه من المتوقع أن يستهين الرياضيون بهويتهم الفلسطينية⁽⁴⁷⁾. وتشيع كثيراً الإساءة العنصرية للاعبين والمتطوعين والحكام والمدربين وتؤثر بشكل كبير على فرص الأفراد في ممارسة الرياضة وتجاربهم فيها. ففي المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، قوبلت شكاوى إينيولا أوكو بشأن التمييز الذي تعرضت له ك لاعبة كرة قدم بريطانية نيجيرية بعدم اكرتار من قبل الاتحاد الإنكليزي لكرة القدم. ولا يزال المشاركون من الأقليات يعانون كثيراً من التمييز وسوء المعاملة في قطاع الرياضة. وتقيد التقارير أن حراس الأمن في بطولة كأس العالم للاتحاد الدولي لكرة القدم لعام 2022، التي نظمت في قطر، منعوا في كثير من الأحيان بعض المجموعات القومية أو العرقية، ولا سيما المشجعون المنحدرون من أصل أفريقي، من دخول الملاعب بسبب ارتداء الأزياء الوطنية أو إدخال

(43) مساهمة كوبا وجمهورية فنزويلا البوليفارية.

(44) انظر <https://edoc.unibas.ch/78296/1/2020-09-17-Diss-final%20-edoc.pdf>

(45) انظر، على سبيل المثال، مناقشة الوصول غير المتكافئ إلى الأماكن العامة، بما في ذلك المرافق الرياضية، في المكسيك، في الورقة البحثية: Sergio Alvarado Vazquez and Cesar Casiano Flores, "The perception of public spaces in Mexico city, a governance approach", *Journal of Urban Management*, vol. 11, No. 1 (March 2022), pp. 72–81

(46) Steven Bradbury and Dominic Conricode, "Racialisation and the inequitable experiences of racialised minority coaches in men's professional football club youth academies in England", *International Review for the Sociology of Sport* (July 2024)

(47) Yuval Yonay and Eran Shor, "Ethnic coexistence in deeply divided societies: the case of Arab athletes in the Hebrew media", *The Sociological Quarterly*, vol. 55, No. 2 (2014), pp. 396–420

الآلات الموسيقية (مثل الطبول والأبواق) واللافتات (بما في ذلك المواد المسموح بها بموجب لوائح الاتحاد الدولي لكرة القدم)⁽⁴⁸⁾. وتكتسي جهود الدولة للتصدي للعنصرية في مجال الرياضة أهمية قصوى؛ فيجب أن تدرك الدول التعقيد والترابط المتعددي الجوانب بين حالات الإقصاء ذات الطابع العرقي. وترحب المقررة الخاصة بخطط العمل والمبادئ التوجيهية التي نشرتها مؤخراً دول مثل أستراليا⁽⁴⁹⁾ كأحد عناصر هذه الجهود، وتشجع تنظيم حملات في وسائل الإعلام تحثي بالتنوع الإثني والثقافي في مجال الرياضة.

66 - وفيما يتعلق بالتمييز على أساس الجنسية، حثت المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية والمقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، في عام 2022، اللجنة الأولمبية الدولية على تغيير موقفها وتوصية الاتحادات الرياضية بإشراك الرياضيين الروس والبيلاروس في الألعاب الرياضية كرياضيين محايدين بشروط محددة، مع الاستمرار في استبعاد مسؤولي دولهم وأعلامها ورموزها⁽⁵⁰⁾. وفي حين تكون المعاملة التفاضلية مسموحاً بها بموجب القانون الدولي سعياً لتحقيق هدف مشروع، وهو في هذه الحالة استمرار الهدنة الأولمبية وإحلال السلام، لا يمكن تحميل الأفراد مسؤولية أفعال دولهم. ويجب أن يستند أي تقييد لحقهم في المشاركة في الرياضة إلى سلوكهم الفردي وأن يكون مشابهاً للقيود المفروضة على أفراد آخرين في مواقع مماثلة. وأي حظر كلي يستبعد الرياضيين من المنافسات على أساس الجنسية وحدها من شأنه أن يكون حظراً غير متناسب يتعارض مع حقوق الإنسان التي تقع خارج نطاق السياسة.

67 - وترحب المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية باعتماد اللجنة الأولمبية الدولية، بعد إجراء العديد من المشاورات، موقفاً أدق يكفل أن تكون الدول المسؤولة ورموزها هي المستهدفة بالجزاءات، لا فرادى الرياضيين. وسُمح للرياضيين الروس والبيلاروس في أولمبياد 2024 بالمشاركة تحت علم محايد، شريطة ألا ينشطوا في دعم الحرب في أوكرانيا، خاصةً من خلال التعاقد مع الجيش أو الأجهزة الأمنية في الاتحاد الروسي أو بيلاروسيا⁽⁵¹⁾. وشددت المقررة الخاصة على أنه ينبغي ألا يُطلب من الرياضيين الانحياز إلى طرف دون طرف في النزاعات، بما في ذلك انحياز الرابطات الرياضية التي ينتمون إليها، وقالت إن لهم الحق في حرية الرأي. كما أكدت على ضرورة تطبيق نفس القواعد على جميع الرياضيين، خاصةً فيما يتعلق بالأنشطة العسكرية السابقة والحالية، أياً كانت جنسيتهم، سواء كانوا يلعبون بشكل فردي أو جماعي⁽⁵²⁾. وقبيل انطلاق أولمبياد 2024، رفض الطلب الذي تقدمت به اللجنة الأولمبية الفلسطينية للجنة الأولمبية الدولية لاستبعاد إسرائيل بسبب انتهاكها الهدنة الأولمبية والميثاق الأولمبي من خلال عملياتها العسكرية في

(48) مساهمة مركز الرياضة وحقوق الإنسان.

(49) Australia, Human Rights Commission, *Guidelines for Addressing Spectator Racism in Sports* (Sydney, 2021) (انظر https://humanrights.gov.au/sites/default/files/document/publication/ahrc_spectator_racism_guide_a4_r7_.pdf).

(50) رسالة مؤرخة 14 أيلول/سبتمبر 2022 (الرسالة AL OTH 90/2022).

(51) انظر <https://stillmed.olympics.com/media/Documents/News/2023/12/principles-of-participation-for-individual-neutral-athletes.pdf> ومساهمة الاتحاد الروسي.

(52) انظر www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/culturalrights/activities/SR-CulturalRights-QA-4May2023-en.pdf and www.ohchr.org/en/press-releases/2023/02/un-experts-commend-ioc-considering-admission-russian-and-belarusian-athletes.

غزة. وتعترم المقررة الخاصة إبقاء هذه المسألة قيد نظرها، لا سيما بعد إصدار محكمة العدل الدولية فتوى في هذا الشأن⁽⁵³⁾.

68 - ويؤثر التمييز على أساس الجنسية أيضاً على الأشخاص الذين تم نقلهم أو الذين تقدموا بطلب للحصول على صفة اللاجئ، عندما يتم استبعادهم من المرافق الرياضية على هذا الأساس. فظروفهم الاجتماعية والاقتصادية وواقعهم اليومي وما يتعرضون له من تهيش كل ذلك يجعل التركيز على الرياضة أمراً صعباً. وفي دورة الألعاب الأولمبية لعام 2016، التي أقيمت في ريو دي جانيرو بالبرازيل، أنشأت اللجنة الأولمبية الدولية الفريق الأولمبي للاجئين الذي يتألف من رياضيين ينتمون إلى البلدان المتضررة من النزاعات، مثل الجمهورية العربية السورية وجنوب السودان⁽⁵⁴⁾. وعملت اللجنة الأولمبية الدولية أيضاً مع اللجان الأولمبية الوطنية لتوفير التمويل والتدريب للرياضيين اللاجئين الذين مُنعوا من ممارسة الرياضة في أوطانهم. ويمكن توسيع نطاق هذه الممارسة لتشمل دعم الرياضيين الذين لا يتمتعون بصفة اللاجئ، ولكنهم مع ذلك غير قادرين على ممارسة الرياضة في بلدانهم الأصليين ويضطرون إلى الهجرة.

3 - التمييز على أساس نوع الجنس و الميل الجنسي و الهوية الجنسانية

69 - ما زالت النساء والفتيات تواجهن عوائق كبيرة في مجال الرياضة، تتسم بالتمييز وعدم تكافؤ الفرص وانخفاض الاستثمار وعدم كفاية التغطية الإعلامية مقارنة بنظرائهن من الرجال. ولا تحد هذه التفاوتات من مشاركتهن فحسب، بل تؤثر أيضاً على بروزهن وتقديمهن في مختلف المجالات الرياضية؛ ونتيجة لذلك، يستحيل عليهن بحكم الأمر الواقع تحقيق إمكاناتهم الحقيقية في السعي إلى بلوغ طموحاتهن الرياضية.

70 - وتقر المقررة الخاصة بأن عدداً متساوياً من النساء والرجال يشاركون في دورة الألعاب الأولمبية لعام 2024 لأول مرة في التاريخ، وأن مواعيد المباريات النسائية تم تحديدها في إطار جدول زمني يكفل تغطية إعلامية أفضل⁽⁵⁵⁾. ويجب الاعتراف بهذه الإنجازات، ويجب أن تكون بمثابة ممارسات جيدة وعتبات يستهدى بها في جميع المسابقات الوطنية والدولية.

71 - ولسوء الحظ، تواجه النساء في بعض البلدان إقصاء صريحاً من الرياضة. ففي أفغانستان تحرم سلطات الأمر الواقع النساء والفتيات بشكل ممنهج من المشاركة في الرياضة⁽⁵⁶⁾. ويشمل هذا الحرمان حظر ممارسة الرياضة بشكل احترافي، والوصول إلى المرافق الرياضية وحتى استخدام الحدائق العامة أو الصالات الرياضية لممارسة الرياضة⁽⁵⁷⁾. وأولئك اللائي يحاولن تقادي الحظر يواجهن تهديدات بالعنف والترهيب. وقد ترقى ممارسات نظام طالبان المؤسسي القائم على التمييز والفصل وعدم احترام الكرامة الإنسانية للنساء والفتيات إلى مستوى جرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك جريمة الاضطهاد الجنساني (انظر [A/HRC/56/25](https://www.unhcr.org/refugees/56/25)). وتلاحظ النساء الأفغانيات أن أفضل وصف للوضع هو أنه فصل عنصري بين

(53) محكمة العدل الدولية، الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، القضية رقم 186، فتوى، 19 تموز/يونيه 2024.

(54) للاطلاع على تشكيل الفريق الأولمبي للاجئين، انظر <https://olympics.com/ioc/refugee-olympic-team>.

(55) انظر <https://olympics.com/ioc/news/applying-a-gender-lens-to-ensure-that-men-s-and-women-s-sports-have-equal-visibility-at-paris-2024>.

(56) مساهمات Femena (أفغانستان) و Rawadari و Women in Sport.

(57) مساهمة مؤسسة Rawadari.

الجنسين. ولا يمكن تبرير مثل هذه الانتهاكات الواضحة لحقوق الإنسان على الإطلاق، لا سيما من خلال تحريف المفهوم الإيجابي التحويلي للثقافة. وكما ورد في رسالة وجهتها المقررة الخاصة وغيرها من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان (الرسالة OTH 113/24) إلى اللجنة الأولمبية الدولية في آب/أغسطس 2024، يجب على اللجنة والرابطات الرياضية والبلدان المضيفة لها، كجزء من التزاماتها ومسؤولياتها في مجال حقوق الإنسان، أن تعمل على وجه السرعة على منع انتهاك حق المرأة في المشاركة في الرياضة في أفغانستان وجميع البلدان الأخرى، بما في ذلك البلدان التي تهجر إليها النساء، وأن تطبق "العناية الواجبة" في مجال حقوق الإنسان (انظر قرار مجلس حقوق الإنسان 4/17).

72 - وتشير التقارير إلى أن 64 في المائة من النساء في جمهورية إيران الإسلامية يفقرن إلى إمكانية المشاركة الكافية في الأنشطة البدنية⁽⁵⁸⁾. وعلى الرغم من أن النساء الإيرانيات غير ممنوعات قانوناً من ركوب الدراجات أو حضور الأحداث الرياضية للرجال، تمنعهم من القيام بذلك السلطات التي تعتبر هذه الأنشطة غير أخلاقية. ويحظر تدريب الرجال للرياضيات، وبالتالي فإن فرصهن الرياضية محدودة⁽⁵⁹⁾. ولا يمكن تبرير هذه الممارسات التمييزية من خلال أي فهم متصور للأخلاق. فالمساواة بين الرجل والمرأة منصوص عليها في القانون الدولي العرفي وتمثل قيمة مشتركة للإنسانية.

73 - ويشيع أيضاً التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية. ويمكن أن تؤدي كراهية المثليين وكراهية مغايري الهوية الجنسية في البيئات الرياضية إلى عزوف المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وأحرار الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسية الأخرى عن المشاركة في الرياضة وإلى اعتلال الصحة النفسية. وعندما سُأل المثليات والمثليون ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وأحرار الهوية الجنسية وحاملو صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسية الأخرى عن تجاربهم في أوروبا، اعتبر ما يقرب من 90 في المائة من المجيبين كراهية المثليين وكراهية مغايري الهوية الجنسية في الأوساط الرياضية مشكلة راهنة، بينما أفاد 82 في المائة منهم أنهم شهدوا لغة معادية للمثليين أو مغايري الهوية الجنسية في أوساط الرياضة خلال الاثني عشر شهراً السابقة⁽⁶⁰⁾. وتؤكد الأجواء العدائية السائدة في بعض البيئات الرياضية على ضرورة وضع سياسات شاملة للجميع وإيجاد بيئات ملائمة تؤكد حق أفراد مجتمع الميم الموسع في التعبير عن هوياتهم وتعزيز رفاههم⁽⁶¹⁾. وفي هذا الصدد، تُعد حملات التثقيف والإجراءات المنتظمة التي تتخذها الدولة خطوات مهمة إلى الأمام.

74 - وفي عام 2023، تناولت مجموعة من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، في موقف سياساتي مشترك، المساواة بين الجنسين في دوائر الرياضة⁽⁶²⁾. وأعاد الخبراء التأكيد على حق أي شخص في أن تُحترم هويته الجنسية وأن تُصان كرامته، على النحو المكرس في المادتين 6 و 7 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ويشكل حرمان النساء البالغات من حقهن في التحديد الذاتي للهوية الجنسية،

(58) مساهمات Femena (جمهورية إيران الإسلامية) و Women in Sport.

(59) انظر مساهمات Femena (جمهورية إيران الإسلامية) و Women in Sport للاطلاع على مزيد من الأمثلة.

(60) مساهمة الاتحاد الأوروبي لرياضات المثليين والمثليات.

(61) انظر مساهمات كل من الرابطة الدولية للمثليات والمثليين ILGA World، ومؤسسة Disrupción Queer، والاتحاد الأوروبي لرياضات المثليين والمثليات والاتحاد الدولي للمثليين والمثليات.

(62) انظر www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/culturalrights/activities/2023-10-31-stm-sogi-policy-en-1.pdf

بطرق منها الإصرار على تسميتهن "ذكورا"، أمرا غير مقبول وقد يعتبر خطاب كراهية. وأوضحت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، في توصيتها العامة رقم 28 (2010)، أن التمييز ضد المرأة يشير إلى كل من نوع الجنس والنوع الاجتماعي. ويحمي القانون الدولي جميع النساء، بما في ذلك حاملات صفات الجنسين ومغايرات الهوية الجنسانية؛ وتشمل تلك الحماية حقهن في المشاركة في الرياضة. ويجب أن تحدد أوجه التمييز في صفوف النساء بموجب القانون، وأن تتوافق مع معيارين صارمين هما الضرورة والتناسب، وأن تمثل أقل التدابير تقييدا التي يمكن اتخاذها للوصول إلى هدف مشروع.

75 - ولم تعتمد جميع الهيئات الرياضية هذا الموقف. فبينما يتماشى إطار عمل اللجنة الأولمبية الدولية لعام 2021 بشأن الإنصاف والإدماج وعدم التمييز على أساس الهوية الجنسانية وتباين مظاهر النمو الجنسي⁽⁶³⁾ مع هذا الموقف، طبقت الهيئة العالمية للسباحة، وهي الهيئة العالمية المعنية بإدارة السباحة، حظراً كلياً على مغايري الهوية الجنسانية من الرياضيين، بغض النظر عن الظروف الخاصة بكل منهم، مثلما فعل العديد من الاتحادات الرياضية الوطنية⁽⁶⁴⁾. ويحظر الاتحاد الدولي لألعاب القوى، وهو الهيئة الإدارية المنظمة لفعاليات سباقات المضمار والميدان، على الرياضيين الذكور الذين بلغوا سن الحلم المنافسة في فئة السيدات، كما يشترط على الرياضيين المغايرين للهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، وكذلك النساء اللاتي لديهن مستويات طبيعية عالية من هرمون التستوستيرون، التحكم في مستويات الهرمونات لديهم من خلال الأدوية⁽⁶⁵⁾. وهذه السياسات مستندة إلى أسس فضفاضة للغاية.

76 - فالأداء الرياضي هو نتاج عوامل عديدة، بما في ذلك الفروق الجينية؛ والتغذية؛ وإمكانية الوصول إلى المدربين والتدريب والمرافق الرياضية المناسبة؛ والوصول إلى الموارد الكافية؛ والانتماء إلى عائلة ومجتمع محلي ملتزمين بالتميز الرياضي. وبالإضافة إلى ذلك، تختلف القدرات البدنية المطلوبة باختلاف الرياضات. ولا يتوافق الحظر العشوائي الذي يستبعد النساء على أساس التفوق البدني المفترض للرجال مع المعايير الحالية للقانون الدولي لحقوق الإنسان، ويجب على أي منظمة تسعى إلى تقييد المشاركة في فئة النساء من خلال التدخلات الطبية أو غيرها من التدخلات أن تبرر هذه التدخلات على أساس كل حالة على حدة باعتبارها ضرورية وتشكل الحد الأدنى من التدابير التقييدية التي يمكن اتخاذها لتحقيق هدف مشروع.

77 - ومع ذلك، مازال إجراء الاختبارات الإلزامية التي تبيّن نوع الجنس مستمرا. و تقييد التقارير أنه يتم إجراء اختبارات إلزامية للتحقق من نوع الجنس في بطولات كرة القدم وكرة قدم الصالات في جمهورية إيران الإسلامية لضمان أن يكون جميع الرياضيين المعتمدين ذكورا أو إناثا⁽⁶⁶⁾. وتقييد التقارير أن الرياضيين الذين تتباين مظاهر نموهم الجنسي يواجهون إجراءات تأديبية أو يتعرضون للتردد. وفي عام 2014، قام مسؤولو الاتحاد الإيراني لكرة القدم باستبعاد سبع لاعبات كرة قدم، معللين ذلك "بغموض نوع جنسهن". وأدت هذه

(63) انظر <https://stillmed.olympics.com/media/Documents/Beyond-the-Games/Human-Rights/IOC-Framework-Fairness-Inclusion-Non-discrimination-2021.pdf>

(64) انظر <https://resources.fina.org/fina/document/2023/03/27/dbc3381c-91e9-4ea4-a743-84c8b06debef/Policy-on-Eligibility-for-the-Men-s-and-Women-s-Competition-Categories-Version-on-2023.03.24.pdf>

(65) World Athletics, Eligibility Regulations for Transgender Athletes, *Book of Rules*, vol. C, No. 3,5 (متاح على الرابط: <https://worldathletics.org/about-iaaf/documents/book-of-rules>).

(66) مساهمة شبكة Rang6 الإيرانية للدفاع عن حقوق المثليات ومغايري الهوية الجنسانية.

الحادثة إلى إساءات بالغة للاعبات وسخرية لاذعة من هويتهم الجنسانية عبر وسائل الإعلام التقليدية ومنصات التواصل الاجتماعي⁽⁶⁷⁾. وفي قضية *سيمينيا ضد سويسرا*، رأت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أن توقع تناول الرياضيات المولودات إناثا اللاتي لديهن مستويات أعلى من هرمون التستوستيرون أدوية لخفض هذا المستويات يعد تمييزاً⁽⁶⁸⁾. وأحيلت القضية إلى الدائرة العليا للمحكمة.

78 - ويجب أن توفر الرابطات الرياضية والدول سبل انتصاف حقيقية وفعالة ومناسبة في جميع حالات الاعتداء الجنسي والجنساني. وقد نشر التحالف الرياضي والحقوقى على نطاق واسع تقارير عن حالات لغياب مثل هذه العمليات، كان آخرها حالة المصارعين الهنود⁽⁶⁹⁾. كما أشارت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان إلى عدم وجود سبل انتصاف فعال في قضية *سيمينيا*.

4 - أوجه عدم المساواة والتمييز التي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة

79 - يواجه الأشخاص ذوو الإعاقة العديد من العوائق التي تحول دون مشاركتهم في الرياضة، وذلك بسبب نقص المرافق والبرامج الرياضية التي يمكن الوصول إليها والمطوعة لهم، فضلاً عن المواقف المجتمعية التي تقلل من شأن قدراتهم. ونظراً لاختلاف كل إعاقة عن غيرها، يشكل تكييف برامج التربية البدنية والرياضة مع مجموعة من الإعاقات تحدياً. غير أن هذا التكيف هو التزام يقع على عاتق الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة⁽⁷⁰⁾. ومن خلال التحليلات النوعية، تم اقتراح تحسين جوانب مثل الهيكل التنظيمي للبرامج الرياضية، وإمكانية الوصول، وتدريب المتطوعين والمدربين، وتوفير التسهيلات المناسبة لتحسين إدماج الأطفال. كما يجب اتخاذ تدابير لضمان المساواة في المعاملة والفرص في الرياضات التنافسية.

80 - ويلزم إجراء مزيد من النقاش حول مسألة ما إذا كانت العاهة تعتبر إعاقة إذا كانت لا تؤثر على الأداء الرياضي وتسمح للشخص المعني بالمشاركة في الأنشطة الرياضية مع الأشخاص من غير ذوي الإعاقات. وبما أن الإعاقة تُفهم على أنها علاقة مع البيئة ومواجهة للعوائق التي قد تكون موجودة فيها، قد يملئ علينا التقدم الحاصل في العلوم والتكنولوجيا والهندسة الطبية إعادة النظر في افتراضاتنا حول الإعاقة على صعيد الرياضة. وينبغي أن يقود هذه المناقشات رياضيون من ذوي الإعاقة ومنظمات المجتمع المدني المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة.

5 - التمييز على أساس الدين أو المعتقد والهوية الثقافية والرأي السياسي

81 - تقيد التقارير أن التمييز في أوساط الرياضة يحدث أيضاً على أساس الدين. ففي جمهورية إيران الإسلامية، يُحظر على البهائيين المنافسة في الألعاب الرياضية وتصدر بحقهم أحكام إذا ثبت قيامهم

Rang, "Islamic Republic football officials and gender-based discrimination against female athletes", 6 (67) .16 February 2014

European Court of Human Rights, *Semenya v. Switzerland*, Application No. 21/10934, Judgment, 11 (68) .July 2023

https://sportandrightsalliance.org/wp-content/uploads/2024/07/Indian-Wrestlers-انظُر_Report_online.pdf (69)

(70) انظر التعليق العام رقم 2 (2014) للجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD/C/GC/2)، الفقرات 17 و 44-46.

بذلك⁽⁷¹⁾. وقد أثارَت المقررة الخاصة مع حكومة فرنسا مسألة منع النساء والفتيات المحجبات من المشاركة في الألعاب الرياضية، سواء كلاعبات أو متطوعات أو موظفات. وأجبرت القيود المفروضة من خلال القرارات الإدارية المدربين والحكام والسلطات المحلية على اتخاذ إجراءات تمييزية ضد النساء والفتيات على جميع المستويات، بمن فيهن الشابات والهويات⁽⁷²⁾ وذلك في عدد من الألعاب الرياضية، بما في ذلك كرة القدم وكرة السلة والكرة الطائرة. ولا تتناول الحكومة في ردها هذه القضية من منظور حقوق الإنسان، وتسيء تفسير العلمانية معتبرة إياها مبرراً لحظر التعبير عن الدين أو المعتقد، وتميز بشكل غير مباشر ضد النساء اللاتي يرتدين الحجاب. وتشدد المقررة الخاصة أيضاً على أهمية احترام حرية النساء والفتيات في اتخاذ القرارات المتعلقة بحياتهن الشخصية وقدرتهن على القيام بذلك، وكذلك حريتهن في اختيار ما يلائمنه اختياراً عن بينة، والرفض البات لأي شكل من أشكال القسر أو الإكراه على التقيد بأعراف سلوكية نابعة من اضطهاد النظام الأبوي.

82 - ويجب إيلاء عناية خاصة لتحديد التمييز المتعدد الجوانب ومعالجته، ويجب الاعتراف بأن الحلول قد تتطلب موارد إضافية أو تدابير جديدة. ويجب أن تكون الغلبة في جميع هذه الاستجابات لأصوات الأشخاص المتضررين.

6 - التمييز على أساس الانتماء إلى الشعوب الأصلية: حقوق الشعوب الأصلية في المشاركة في الألعاب الرياضية

83 - للشعوب الأصلية الحق في المشاركة في جميع الألعاب الرياضية دون تمييز، وكذلك الحق في ممارسة الألعاب الرياضية الخاصة بها والحفاظ عليها وتطويرها. ولسوء الحظ، تشكل الحواجز الثقافية والتمييز والتهميش الاجتماعي والاقتصادي عقبات أمام إعمال حقوقها. وكثيراً ما تحول الاختلافات اللغوية، والمعايير الثقافية المتعلقة بالأدوار الجنسانية والنشاط البدني، وغياب البرامج الرياضية ذات البعد الثقافي دون المشاركة في الأنشطة الرياضية الشعبية. وتؤدي هذه العوائق إلى عدم تمثيل أفراد الشعوب الأصلية في التدريب والإدارة الرياضية والمناصب القيادية، التي يتم أيضاً الإبقاء عليها في كثير من الأحيان بسبب القوالب النمطية، والحد من الفرص المتاحة لشباب الشعوب الأصلية للحصول على الإرشاد والافتداء بال نماذج التي يحتذى بها.

84 - وتؤدي رياضات وألعاب الشعوب الأصلية التقليدية، الضاربة بجذور عميقة في الثقافات التقليدية، دوراً بالغ الأهمية في الحفاظ على التقاليد ونقلها إلى الأجيال القادمة، ولكنها غالباً ما تقتصر إلى الدعم والموارد. ويؤدي إدراج رياضات الشعوب الأصلية في البرامج الرياضية العامة إلى تعزيز الإحساس القوي بالهوية الثقافية والاعتزاز بها، لا سيما بين الشباب، ويمكن أن يكون نجاح الرياضيين المنتمين إلى الشعوب الأصلية مصدر إلهام للمجتمعات المحلية وأن يتحدى الصور النمطية ويعزز التمثيل الإيجابي لثقافات الشعوب الأصلية. وتشمل البرامج الرياضية الوطنية في كولومبيا، على سبيل المثال، الألعاب التقليدية وقنون

(71) <https://iranwire.com/en/features/69693-female-bahai-motorcycle-racer-jailed-for-eight-years-in-iran/> نظر
and Human Rights Watch, *World Report 2024: Events of 2023* (New York, 2024).

(72) انظر البلاغ AL FRA 13/2023 (27 تشرين الأول/أكتوبر 2023) ورد حكومة فرنسا (22 كانون الأول/ديسمبر 2023). وانظر أيضاً Amnesty International, "France: 'We can't breathe anymore. Even sports, we can't do them anymore'. Violations of Muslim women's and girls' human rights through hijab bans in sports in France", 16 July 2024 (متاح على الرابط www.amnesty.org/en/documents/eur21/8195/2024/en/).

القتال الخاصة بالمجتمعات المحلية الأفريقية الكولومبية ومجتمعات الشعوب الأصلية، مثل لوتشا لييري (المصارعة التقليدية).

85 - ويجب أن تكون زيادة مشاركة أفراد الشعوب الأصلية في الرياضة في إطار من الموافقة والاحترام، بما في ذلك الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة وبمشاركة قيادات المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية. ويضمن الانخراط في تعاون هادف تمثيلاً دقيقاً وقائماً على الاحترام، وهو أمر مهم بشكل خاص لاستخدام رموز الشعوب الأصلية وصورها وأسمائها في الرياضة. ويشكل استخدام هذه الموارد الثقافية من دون موافقة، وكذلك الاستخدام التجاري للرموز الثقافية من دون فائدة اقتصادية تعود على المجتمعات المحلية المعنية، سطواً على الملكية الثقافية، مما يؤدي إلى تكريس القوالب النمطية وتسليح ثقافات الشعوب الأصلية. وتعتبر التعويضات المباشرة والمنح الدراسية وصناديق التنمية المجتمعية أمثلة جيدة على تقاسم المنافع مع مجتمعات الشعوب الأصلية.

86 - ويمكن أن يؤدي الاستخدام المناسب لرموز وأسماء الشعوب الأصلية في الألعاب الرياضية إلى تكريم ثقافات تلك الشعوب والاحترام بها، مما يعزز التعريف بها ويزيد من احترامها، كما هو الحال في عروض رقص الحرب التقليدية لقبائل الماوري "الهাকা" التي يؤديها فريق نيوزيلندا الوطني للرغبي⁽⁷³⁾.

87 - وترحب المقررة الخاصة باعتماد إعلان الكومنولث الرياضي بشأن المصالحة والشراكة مع الشعوب الأصلية في تموز/يوليو 2024، الذي تؤكد الأطراف فيه تطبيق إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية والمبادئ المكرسة فيه، والتي تقوم على حق الشعوب الأصلية في تقرير المصير واحترام ثقافات الشعوب الأصلية⁽⁷⁴⁾.

جيم - سلامة الرياضيين وأصحاب المصلحة والمشجعين وأمنهم

88 - بالنظر إلى أن الرياضة المنظمة تخضع لرقابة الاتحادات الرياضية الدولية والوطنية والرابطات الرياضية المحترفة والأندية وغيرها من الشركات والحكومات، تشكل الشروط التي تفرضها هذه الجهات الفاعلة بصفة أساسية شروط المشاركة في الأنشطة الرياضية. ويتم الطعن في هذه الأنظمة على نحو متزايد استناداً إلى حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق العمال وحرية تكوين الجمعيات. وتعترف منظمة العمل الدولية حالياً بالرياضيين المحترفين بوصفهم عمالاً⁽⁷⁵⁾، ويجب الاعتراف بالرياضيين الذين يشاركون في التفاوض والتمثيل الجماعيين وحمايتهم بوصفهم مدافعين عن حقوق الإنسان.

89 - ولا بد من توخي ما يكفي من تدابير واعتبارات السلامة لحماية اللاعبين والعاملين والأشخاص الموجودين في صفوف الجمهور. ويتم تقاسم المسؤوليات في هذا المجال بين جميع أصحاب المصلحة المعنيين، سواء تعلق الأمر بالسلطات العامة التي تضمن سلامة جميع البنى التحتية العامة والمعدات والحفاظ على معايير الجودة العالية في برامج التدريب، والرابطات والاتحادات الرياضية التي تحمي جميع

(73) انظر www.newzealand.com/int/feature/haka/

(74) انظر <https://production-new-commonwealth-files.s3.eu-west-2.amazonaws.com/s3fs-public/2024-07/11csmm-commonwealth-sport-declaration-on-reconciliation-and-partnership-with-indigenous-people.pdf?VersionId=CvUNchLRsWA7t70A1fwqZBbbcFy28RkN>

(75) انظر www.ilo.org/publications/professional-athletes-and-fundamental-principles-and-rights-work

الأشخاص من خلال قواعدها وأنظمتها الرياضية، أم بالفائمين على الدعاية والشركات الخاصة المشاركة على نطاق مختلف مستويات المنظومات الرياضية، أم بالأباء والأمهات الذين يحرصون على ضمان رفاة أطفالهم وخصوصيتهم، أم باللاعبين والرياضيين أنفسهم.

90 - وينبغي إيلاء اهتمام خاص للشباب الذين يشاركون في الألعاب الرياضية التنافسية في سن مبكرة، لضمان عدم تعارض ممارسة الرياضة والضغوط الواقعة عليهم من أجل ممارستها مع حقوق الإنسان الأخرى المكفولة لهم، بما في ذلك حقوقهم في التعليم والصحة النفسية والبدنية والحماية من سوء المعاملة والاستغلال. وتُعرّف منظمة الصحة العالمية سوء معاملة الأطفال على أنه "جميع أشكال سوء المعاملة البدنية و/أو العاطفية، أو الاعتداء الجنسي، أو الإهمال، أو المعاملة المنطوية على إهمال أو استغلال تجاري أو غيره من أشكال الاستغلال، مما يؤدي إلى ضرر فعلي أو محتمل لصحة الطفل أو بقاءه أو نموه أو كرامته في سياق علاقة قائمة على المسؤولية أو الثقة أو السلطة"⁽⁷⁶⁾. وقد استمعت المقررة الخاصة إلى رياضيين عانوا من سوء المعاملة عندما كانوا أطفالاً، وإلى مدربين وأطباء وأفراد أسر وغيرهم، وتشير إلى أهمية تقرير المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، بما في ذلك استغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية وغيرها من مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال، المقدم في الدورة الأربعين لمجلس حقوق الإنسان (انظر A/HRC/40/51، الفرع ثالثاً، "دراسة عن بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً في سياق الرياضة"). وبينما يتزايد وعي الدوائر الرياضية على الصعيد العالمي بالحاجة الملحة للتصدي للانتهاكات، لا يزال هناك الكثير مما ينبغي القيام به للسماح للمعنيين بهذه القضية بطرحها والوصول إلى سبل الانتصاف الفعالة.

خامساً - الاستنتاجات والتوصيات

91 - في حين كانت الرياضة دائماً ومازالت جزءاً من حياتنا وتفاعلاتنا الاجتماعية، لم يتعرض نظام حقوق الإنسان حتى الآن إلى الحق في المشاركة في الرياضة كجزء من الحقوق الثقافية ولم يتناول الآثار المترتبة عليه. وهناك حاجة إلى مزيد من بلورة وفهم منظور لحقوق الإنسان بشأن الوظائف والمساهمات العديدة للرياضة على صعيد الهويات والممارسات الفردية والمشاركة والتفاعلات الاجتماعية.

92 - ويتطلب توضيح الحق في المشاركة في الرياضة بوصفه جزءاً من الحق في المشاركة في الحياة الثقافية تحولاً في المنظور وكذلك وضع تدابير لإرساء نهج أكثر شمولاً للقيم والسلوكيات والتمثيلات التي تروج لها الرياضة اليوم. وسيطلب ترسيخ الحق في المشاركة في الرياضة في نظام حقوق الإنسان إجراء مراجعة شاملة للبرامج والبنى التحتية والحوكمة الحالية للرياضة على الصعيد المحلي والوطني والدولي، لضمان توافيقها مع الالتزامات والمعايير ذات الصلة بحقوق الإنسان.

93 - ومن أجل ضمان المشاركة الحرة والأمنة للجميع في الألعاب الرياضية، يجب اتخاذ المزيد من التدابير من جانب الدول والرابطات الرياضية. ويجب أن تتحدى المشاركة في الرياضة القوالب النمطية

(76) Kristine Fortier, Sylvie Parent, and Geneviève Lessard, "Child maltreatment in sport: smashing the wall of silence: a narrative review of physical, sexual, psychological abuses and neglect", *British Journal of Sports Medicine*, vol. 54, No. 1 (January 2020), pp. 4-7, and World Health Organization, Report of the Consultation on Child Abuse Prevention, Geneva, 29-31 March 1999 (document WHO/HSC/PVI/99,1).

الجنسانية الراسخة وتعزز التمكين، مما يسهم في تحقيق قدر أكبر من المساواة بين الجنسين من خلال تزويد النساء والفتيات والأشخاص المتنوعين جنسانياً بمنابر لإبراز قدراتهم وروح القيادة لديهم. ويجب إعطاء الأولوية لمشاركة الأقليات والمهمشين على قدم المساواة. وتؤدي البرامج الرياضية المكيفة والشاملة للجميع دوراً حاسماً في تعزيز إدماج ومشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة، وتبديد الوصم المجتمعي والنهوض بحقوق هؤلاء الأشخاص وكرامتهم⁽⁷⁷⁾.

94 - وتوصي المقررة الخاصة أن تقوم الحكومات بما يلي على الصعيدين الوطني والمحلي:

(أ) استعراض سياساتها وبرامجها الوطنية في مجال الرياضة بهدف مواءمتها مع التزامات حقوق الإنسان؛

(ب) اتخاذ تدابير لتحسين استفادة الجميع من الأنشطة الرياضية والبدنية ومشاركتهم فيها، دون تمييز وطوال حياتهم، بما في ذلك عن طريق تأمين زيادة التمويل المرصد للبرامج الرياضية التي تستهدف الفئات الممثلة تمثيلاً ناقصاً وضمان التوزيع العادل للموارد؛

(ج) اتخاذ وتنفيذ تدابير قانونية وتدابير أخرى محددة للتصدي للتمييز، بما في ذلك التمييز غير المباشر والمتعدد الجوانب والهيكلية، والعنف في جميع الأنشطة الرياضية، وفرض المساواة في المعاملة بين الجميع في الرياضة، بما في ذلك النساء والفتيات بكل تنوعهن؛

(د) إنشاء آليات لرصد تطبيق المنظمات الرياضية لمعايير حقوق الإنسان وإنفاذ العقوبات عند الاقتضاء؛

(هـ) اتخاذ خطوات للتصدي للمعلومات المغلوطة والحملات القائمة على الخوف التي تستهدف حاملات صفات الجنسين ومغايرات الهوية الجنسانية من النساء والفتيات، والقيام بحملات تثقيف عامة قائمة على الأدلة لتعزيز الإدماج.

95 - وينبغي للمنظمات الدولية أن تعطي الأولوية لما يلي:

(أ) توضيح حدود استقلالية الرياضة وحيادها وضمان الوفاء بمسؤولياتها فيما يتعلق بمعايير حقوق الإنسان وبذل العناية الواجبة؛

(ب) رفض فكرة المشاركة في الرياضة بوصفها امتيازاً لا بوصفها حقاً من حقوق الإنسان؛

(ج) كفالة وجود آليات انتصاف فعالة؛

(د) تطبيق وإنفاذ سياسات تعزز التنوع والشمول داخل المنظمات الرياضية وعلى جميع مستويات المشاركة؛

(هـ) تطبيق إطار عمل اللجنة الأولمبية الدولية بشأن الإنصاف والإدماج عند وضع أي قواعد للأهلية، والامتناع عن الحظر الكلي وإلغاء جميع اللوائح التمييزية التي تجبر النساء على الخضوع لتدخلات طبية تقحمية وغير ضرورية كشرط للمشاركة في الأنشطة الرياضية النسائية؛

(و) اعتبار الرياضيين المحترفين عمالاً ومعاملتهم على هذا الأساس.

(77) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، خطة عمل قازان، الإجراء 5.

96 - وينبغي للدول وهيئات الإدارة الرياضية الدولية أن تقوم بما يلي:

- (أ) ضمان الالتزام بمعايير حقوق الإنسان في جميع المناسبات الرياضية وقواعدها وإجراءاتها؛
- (ب) تطبيق نهج قائم على الوعي بالصدمة في مجال الرياضة؛
- (ج) إنشاء مرافق رياضية يسهل الوصول إليها ووضع برامج تلبي احتياجات مختلف الفئات السكانية؛
- (د) إطلاق حملات توعية للتصدي للقوالب النمطية وتثقيف أصحاب المصلحة بشأن فوائد الممارسات الرياضية الشاملة للجميع.